

قرار رئيس
الهيئة العامة للرقابة المالية
رقم (١٤٩) لسنة ٢٠١٣ / ١٢ / ٢٦
بشأن الغلق المؤقت لفرع شركة نماء لتداول الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال والاحنة التنفيذية .
وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ / ٩ / ٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكورة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٥٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣ / ١٢ / ١١
والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

قرار

- مادة (١) الموافقة على الغلق المؤقت لفرع شركة نماء لتداول الأوراق المالية (فرع المعادي ٢) الكائن في ١٥ مصر حلوان الزراعي - برج السلام - الدور الأول - القاهرة . ومهتمة تلقى أوامر على أن يتم التأشير في السجل التجاري المختص .
- مادة (٢) على القطاعات والأدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

احمد علاء

